

وَمَنْ كَتَمَهُ، فَقَدْ كَفَرَ يَقُولُ: قَدْ كَفَرَ تِلْكَ الثَّعْمَةَ. [حسن، الصحيحة (٢٦١٧)، التعليق الرغيب (٢ / ٥٥)].

٨٨ باب ما جاء في الثناء بالمعروف

٢٠٣٥ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْزُوقِيُّ بِمَكَّةَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَحْوَصُ بْنُ جَوَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَمْسِ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِيدِيِّ عَنْ أُسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَنَعَ إِلَيَّ مَعْرُوفًا، فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الشَّاءِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ جَيِّدٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا فَلَمْ يَعْرِفْهُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحِيمِ ابْنُ حَارِجٍ الْبَلْخِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ الْمَكِّيَّ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ ابْنِ جُرَيْجٍ الْمَكِّيِّ فَجَاءَ سَائِلٌ فَسَأَلَهُ فَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ لِحَارِيزِهِ: أَعْطِيهِ دِينَارًا، فَقَالَ: مَا عِنْدِي إِلَّا دِينَارٌ إِنْ أُعْطِيْتُهُ لَجُعْتُ وَعَيْنَاكَ قَالَ فَغَضِبَ وَقَالَ أَعْطِيهِ قَالَ الْمَكِّيُّ فَتَحَنَّنَ عِنْدَ ابْنِ جُرَيْجٍ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ بِكِتَابٍ وَصُرَّةٍ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْهِ بَعْضَ إِخْوَانِهِ، وَفِي الْكِتَابِ إِنِّي قَدْ بَعَثْتُ خَمْسِينَ دِينَارًا، قَالَ: فَحَلَّ ابْنُ جُرَيْجٍ الصُّرَّةَ فَعَدَّهَا فَإِذَا هِيَ أَخَذَ وَخَمْسُونَ دِينَارًا قَالَ: فَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ لِحَارِيزِهِ: قَدْ أُعْطِيْتِ وَاحِدًا فَرَدَّهُ اللَّهُ عَلَيْكَ وَزَادَكَ خَمْسِينَ دِينَارًا. [صحيح، المشكاة (٣٠٢٤)، التعليق الرغيب (٢ / ٥٥)، الروض النضر (٨)].

كِتَابُ الْجَلْبِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١. باب ما جاء في الجمية

٢٠٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمَرَ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ بْنِ الثُّعْمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا حَمَاهُ الدُّنْيَا، كَمَا يَظَلُّ أَحَدُكُمْ يَحْمِي سَقِيمَةَ الْمَاءِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ صُهَيْبٍ وَأُمِّ الْمُثَنِّبِ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا. [صحيح، المشكاة (٥٢٥٠) / التحقيق الثاني].

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمَرَ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ قَتَادَةَ بْنِ الثُّعْمَانِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَقَتَادَةُ بْنُ الثُّعْمَانِ الطَّفَرِيُّ هُوَ أَخُو أَبِي سَعِيدِ الْحُدْرِيِّ لِأُمِّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ لَبِيدٍ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَرَأَاهُ وَهُوَ غُلَامٌ صَغِيرٌ. [مسلم].

٢٠٣٧ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنْ أُمِّ الْمُثَنِّبِ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَهُ عَلِيٌّ، وَلَنَا دَوَالٍ مُعَلَّقَةٌ قَالَتْ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ، وَعَلِيٌّ مَعَهُ يَأْكُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

لِعَلِيٍّ: «مَهْ مَهْ يَا عَلِيُّ فَإِنَّكَ نَاقِيَةٌ» قَالَ: فَجَلَسَ عَلِيُّ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ قَالَتْ: فَجَعَلْتُ لَهُمْ سِلْقًا وَشَعِيرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عَلِيُّ مِنْ هَذَا فَأَصِبْ، فَإِنَّهُ أَوْفَقُ لَكَ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ فُلَيْحٍ وَرُوِيَ عَنْ فُلَيْحٍ عَنْ أَيُّوبَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. [حسن، انظر ما بعده (٢٠٣٨)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، وَأَبُو دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنْ أُمِّ الْمُثَنِّيرِ الْأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ أَنْفَعُ لَكَ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِ وَحَدَّثَنِيهِ أَيُّوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. [حسن، ابن ماجه (٣٤٤٢)].

٢. بَاب مَا جَاءَ فِي الدَّوَاءِ وَالْحَثِّ عَلَيْهِ

٢٠٣٨ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ قَالَ: قَالَتْ الْأَعْرَابُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَنَدَاوِي؟ قَالَ: «نَعَمْ، يَا عِبَادَ اللَّهِ تَدَاوُوا، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ شِفَاءً - أَوْ قَالَ: دَوَاءً - إِلَّا دَاءً وَاحِدًا» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُوَ؟ قَالَ: «الْهَرَمُ». قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي خُرَّامَةَ عَنْ أَبِيهِ، وَابْنِ عَبَّاسٍ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [صحيح، ابن ماجه (٣٤٣٦)].

٣. بَاب مَا جَاءَ مَا يُطْعَمُ الْمَرِيضُ

٢٠٣٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ بْنِ بَرَكَةَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ أَهْلَهُ الْوَعَكُ أَمَرَ بِالْحِيسَاءِ فَضَنِعَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ فَحَسُوا مِنْهُ، وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّهُ لَيَزْتَقُّ فُوَادَ الْحَزِينِ، وَيَشْرُو عَنْ فُوَادِ الشَّقِيمِ، كَمَا تَشْرُو إِخْدَاكُنَّ الْوَسَخَ بِالْمَاءِ عَنْ وَجْهِهَا».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [ضعيف، ابن ماجه (٣٤٤٥) ضعيف سنن ابن ماجه برقم (٧٥٢)، المشكاة (٤٢٣٤)].

حَدَّثَنَا بِدَائِلُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو إِسْحَاقَ الطَّلَعَانِيُّ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِمَعْنَاهُ. [سلم].

٤. بَاب مَا جَاءَ لَا تُكْرَهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ

٢٠٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَةَ ابْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُكْرَهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَشْقِيهِمْ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. [صحيح، ابن ماجه (٣٤٤٤)].

د باب ما جاء في الحبة السوداء

٢٠٤١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَزْرَمِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الْحَبَّةِ السُّودَاءِ، فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ، إِلَّا السَّامَ، وَالسَّامَ الْمَوْتُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ بُرَيْدَةَ، وَابْنِ عُمَرَ، وَعَائِشَةَ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْحَبَّةُ السُّودَاءُ هِيَ الشُّونِيزُ. [متفق عليه، ابن ماجه (٣٤٤٧)].

٦. باب ما جاء في شرب أبوال إبل

٢٠٤٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ وَثَابِتٌ وَقَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَاسًا مِنْ عُرَيْتَةِ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، فَاجْتَوَوْهَا، فَبَعَثَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي إِبِلٍ الصَّدَقَةِ، وَقَالَ: «اشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [متفق عليه].

٧. باب ما جاء فيمن قتل نفسه بسم أو غيره

٢٠٤٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَبِيحٍ، حَدَّثَنَا عَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - أَرَاهُ رَفَعَهُ - قَالَ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسَمٍ فَسَمُهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا أَبَدًا». [متفق عليه، ابن ماجه (٣٤٦٠)].

٢٠٤٤ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسَمٍ فَسَمُهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا». [صحيح، انظر ما قبله (٢٠٤٣)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَهُوَ أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ هَكَذَا رَوَى غَيْرُهُ وَاحِدٌ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسَمٍ عُدْبَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا»، وَهَكَذَا رَوَاهُ أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَهَذَا أَصَحُّ لِأَنَّ الرُّوَايَاتِ إِنَّمَا تَجِيءُ بِأَنَّ أَهْلَ التَّوْحِيدِ يُعَذَّبُونَ فِي النَّارِ ثُمَّ يُخْرَجُونَ مِنْهَا وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُمْ

يُحَلِّدُونَ فِيهَا. [مسلم].

٢٠٤٥ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّوَاءِ الْحَبِيثِ.
قَالَ أَبُو عِيْسَى: يَعْنِي السَّمَّ. [صحيح، ابن ماجه (٣٤٥٩)].

٨. بَاب مَا حَآءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّدَاوِي بِالْمُسْكِرِ

٢٠٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سِمَاكِ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَائِلَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَسَأَلَهُ سُؤَيْدُ بْنُ طَارِقٍ أَوْ طَارِقُ بْنُ سُؤَيْدٍ عَنِ الْخَمْرِ، فَتَهَاةَ عَنْهُ، فَقَالَ: إِنَّا نَتَدَاوَى بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا لَيْسَتْ بِدَوَاءٍ، وَلَكِنَّهَا دَاءٌ». [مسلم، ابن ماجه (٣٥٠٠)].
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ وَشَبَابَةُ عَنْ شُعْبَةَ بِمِثْلِهِ قَالَ مُحَمَّدُ قَالَ النَّضْرُ طَارِقُ بْنُ سُؤَيْدٍ وَقَالَ شَبَابَةُ سُؤَيْدُ بْنُ طَارِقٍ.
قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [مسلم].

٩. بَاب مَا حَآءَ فِي السَّغُوطِ وَغَيْرِهِ

٢٠٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَدُوْنَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمَّادِ الشَّعْبِيِّ، حَدَّثَنَا عَجَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ خَيْرَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ السَّغُوطُ وَاللَّدُوْدُ، وَالْحِجَامَةُ، وَالْمِشْيُ»، فَلَمَّا اسْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَدَهُ أَصْحَابُهُ فَلَمَّا فَرَعُوا، قَالَ: «لَدُوْهُمْ»، قَالَ: فَلَدُوا كُلَّهُمْ غَيْرَ الْعَبَّاسِ. [ضعيف، المشكاة (٤٤٧٣) / التحقيق الثاني].
٢٠٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَجَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ خَيْرَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ اللَّدُوْدُ، وَالسَّغُوطُ، وَالْحِجَامَةُ، وَالْمِشْيُ، وَخَيْرُ مَا اسْتَحْلَمْتُمْ بِهِ الْإِثْمِدُ، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيَنْبِثُ الشَّغْرَ» وَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَكْحَلَةٌ يَكْتَحِلُ بِهَا عِنْدَ النَّوْمِ ثَلَاثًا فِي كُلِّ عَيْنٍ.
قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَهُوَ حَدِيثُ عَجَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ. [ضعيف، إلا فقرة الاستحمال بالإثمد فصحيحة، ابن ماجه (٣٤٩٥، ٣٤٩٧، ٣٤٩٩)].

١٠. بَاب مَا حَآءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّدَاوِي بِالْكَيِّ

٢٠٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْكَيِّ، قَالَ: فَأَبْثَلِينَا فَأَكْتَوْنَنَا فَمَا أَفْلَحْنَا، وَلَا أُنْجَحْنَا.
قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [صحيح، ابن ماجه (٣٤٩٠)].
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُوسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ غَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: نُهِينَا عَنِ الْكَيِّ.

قَالَ أَبُو عَيْسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.
[مسلم].

١١. تَاب مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

٢٠٥٠ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ كَوَى أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ مِنَ الشُّوَكَةِ.
قَالَ أَبُو عَيْسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي وَجَابِرٍ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. [صحيح، المشكاة (٥٤٣٤) / التحفة الثاني].

١٢. تَاب مَا جَاءَ فِي الْحِجَامَةِ

٢٠٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْتَجِمُ فِي الْأَخْدَعَيْنِ، وَالْكَاهِلِ، وَكَانَ يَخْتَجِمُ لِسَبْعِ عَشْرَةَ، وَتِسْعِ عَشْرَةَ، وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ.
قَالَ أَبُو عَيْسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. [صحيح، ابن ماجه (٣٤٨٣)].

٢٠٥٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرَيْشٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ أَنَّهُ لَمْ يَمُرْ عَلَى مَلَأٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا أَمَرُوهُ أَنْ مُرَّ أُمَّتَكَ بِالْحِجَامَةِ.

قَالَ أَبُو عَيْسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ. [صحيح، ابن ماجه (٣٤٧٧)].
٢٠٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا الثُّمُّرُ بْنُ شُمَيْلٍ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرَمَةَ يَقُولُ: كَانَ لِابْنِ عَبَّاسٍ غَلْمَةٌ ثَلَاثَةٌ حُجَّامُونَ، فَكَانَ اثْنَانِ مِنْهُم يُغْلَانِ عَلَيْهِ وَعَلَى أَهْلِهِ، وَوَاحِدٌ يَخْجُمُهُ وَيَخْجُمُ أَهْلَهُ. [ضعيف الإسناد].

قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمَ الْعَبْدُ الْحِجَامُ، يَذْهَبُ الدَّمُ، وَيَخْفُ الصُّلْبُ، وَيَجْلُو عَنِ الْبَصَرِ». [ضعيف، ابن ماجه (٣٤٧٨)، ضعيف سنن ابن ماجه (٧٦٢)، ضعيف الجامع الصغير (٥٩٦٦)].

وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ عُرِجَ بِهِ مَا مَرَّ عَلَى مَلَأٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا: عَلَيْكَ بِالْحِجَامَةِ. [صحيح].
وَقَالَ: «إِنَّ خَيْرَ مَا تَخْتَجِمُونَ فِيهِ يَوْمَ تِسْعِ عَشْرَةَ وَيَوْمَ تِسْعِ عَشْرَةَ وَيَوْمَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ». [صحيح].
وَقَالَ: «إِنَّ خَيْرَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الشُّهُوطُ، وَاللَّدُودُ، وَالْحِجَامَةُ، وَالْمَشِيُّ». [صحيح].

وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَدَّهُ الْعَبَّاسُ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَدَّنِي؟» فَكُلُّهُمْ أَمْسَكُوا، فَقَالَ: «لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِنْ فِي الْبَيْتِ إِلَّا لَدَّهُ» غَيْرَ عَمِّهِ الْعَبَّاسِ قَالَ عَبْدُ: قَالَ الثُّمُّرُ: اللَّدُّودُ الْوَجُورُ. [سكرو

لخالفته لقوله ﷺ في حديث عائشة نحوه بلفظ، «غير العباس؛ فإنه لم يشهدكم».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ بْنِ مَنْصُورٍ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ. [بخاري (٤٥٨)، مسلم (٢٤/٧)].

١٣- بَاب مَا جَاءَ فِي التَّدَاوِي بِالْحِنَاءِ

٢٠٥٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ الْحِطَّاطُ، حَدَّثَنَا فَايِدُ مَوْلَى لِيَالِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَدِّهِ سَلْمَى، وَكَانَتْ تَحْدُثُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ: مَا كَانَ يَكُونُ يَرْسُولُ اللَّهُ ﷺ قَوْحَةً، وَلَا نَكْبَةً إِلَّا أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَصْغَعَ عَلَيْهَا الْحِنَاءَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ فَايِدٍ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ فَايِدٍ، وَقَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَدِّهِ سَلْمَى، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ، أَصْحَحَ. وَيُقَالُ: سَلَّمَى. [صحيح، ابن ماجه (٣٥٠٢)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ فَايِدِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مَوْلَاةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ. [مسلم].

١٤- بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الرُّهَيْبَةِ

٢٠٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَقَّارِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اشْتَرَقَى أَوْ اشْتَرَقَى، فَقَدْ بَرِيَ مِنَ التَّوَكُّلِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [صحيح، ابن ماجه (٣٤٨٩)].

١٥- بَاب مَا جَاءَ فِي الرُّحْصَةِ فِي ذَلِكَ

٢٠٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْخَزَائِعِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الرُّقِيَةِ مِنَ الْحَمَةِ وَالْعَيْنِ وَالسَّمَلَةِ. [مسلم].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، وَأَبُو نَعِيمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الرُّقِيَةِ مِنَ الْحَمَةِ وَالسَّمَلَةِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا عِنْدِي أَصْحَحُ مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ هِشَامٍ عَنْ سُفْيَانَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ بُرَيْدَةَ وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَجَابِرٍ، وَعَائِشَةَ وَطَلْقَ بْنَ عَلِيٍّ وَعَمْرُو ابْنَ حَرْمٍ، وَأَبِي حُرَّامَةَ عَنْ أَبِيهِ. [مسلم].

٢٠٥٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ».
 قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَرَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ بُرَيْدَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.
 [البخاري موقوفاً، المشكاة (٤٥٥٧)].

١٦. بَاب مَا جَاءَ فِي الرُّقِيَّةِ بِالْمَعْوَدَتَيْنِ

٢٠٥٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُنُسَ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْمُرِّيُّ، عَنِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْعُودُ مِنَ الْجَانِّ، وَعَيْنِ الْإِنْسَانِ حَتَّى نَزَلَتْ الْمَعْوَدَتَانِ، فَلَمَّا نَزَلَا أَخَذَ بِهِمَا وَتَرَكَ مَا سِوَاهُمَا.
 قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. [صحيح، ابن ماجه (٣٥١١)].

١٧. بَاب مَا جَاءَ فِي الرُّقِيَّةِ مِنَ الْعَيْنِ

٢٠٥٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عُرْوَةَ وَهُوَ ابْنُ عَامِرٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ الزُّرْقِيِّ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ وَدَّ جَعْفَرٍ تُشِيرُ إِلَيْهِمُ الْعَيْنُ أَفَأَشْتَرِي لَهُمْ فَقَالَ: نَعَمْ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ لَسَبَقْتَهُ الْعَيْنُ.
 قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَبُرَيْدَةَ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [صحيح، ابن ماجه (٣٥١٠)].
 حَدَّثَنَا بِذَلِكَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّلُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ بِهِذَا. [مسلم].

١٨. بَاب

٢٠٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَيَعْلَى عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْمُهَالِيِّ ابْنِ عَمْرِو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْعُودُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ يَقُولُ: «أَعِيدْ كَمَا بِكَلِمَاتِ اللَّهِ الثَّامَةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامِيَةٍ» وَيَقُولُ: «هَكَذَا كَانَ إِتْرَاهِيمُ يَمْعُودُ إِسْحَاقَ وَإِسْمَاعِيلَ ﷺ».

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّلُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ نَحْوَهُ بِمِثْلِهِ.
 [البخاري، ابن ماجه (٣٥٢٥)].
 قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [مسلم].

١٩. بَاب مَا جَاءَ أَنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ وَالْفَسْلُ لَهَا

٢٠٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ أَبُو عَسَانَ الْعُبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي حَيْثُ بُنِ حَابِسِ التَّمِيمِيِّ حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

يَقُولُ: «لَا شَيْءَ فِي الْهَامِ وَالْعَيْنِ حَقٌّ». [ضعيف، لكن قوله: «العين حق» متفق عليه، الضعيفة (٤٨٠٤)، الصحيحة (١٢٤٨)، ضعف الجامع الصغير (٦٢٩٥)، صحيح الجامع الصغير (٧٥٠٣)].

٢٠٦٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْخَضْرَمِيِّ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ لَسَبَقْتَهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتَفْسَلْتُمْ فَأَغْسِلُوا».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ وَحَدِيثُ حَيَّةِ ابْنِ خَابِسٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَرَوَى شَيْبَانٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ حَيَّةِ بِنِ خَابِسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَى بْنِ الْمُبَارَكِ وَحَوْثُ بْنُ شَدَّادٍ لَا يَذْكُرَانِ فِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. [مسلم، الصحيحة (١٢٥١)، (١٢٥٢)، الكلم الطيب (٢٤٢)].

٢٠٦٠ - بَابُ مَا حَجَاةٌ فِي أَخْذِ الْأَجْرِ عَلَى التَّفْوِيدِ

٢٠٦٣ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِتَاسٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ، فَتَزَلْنَا بِقَوْمٍ، فَسَأَلْنَاهُمْ الْقِرَى، فَلَمْ يَقْرُوا، فَلَدِعَ سَيِّدُهُمْ، فَأَتَوْنَا فَقَالُوا: هَلْ فِيكُمْ مَنْ يَزْعُمُ مِنَ الْعَقْرِبِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ أَنَا، وَلَكِنْ لَا أُرْقِيهِ حَتَّى تُعْطُونَا عَنَمًا، قَالَ: فَأَنَا أُعْطِيكُمْ ثَلَاثِينَ شَاةً، فَقَبِلْنَا، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ الْحَمْدُ لِلَّهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ، فَبِرَأً، وَقَبِضْنَا الْعَنَمَ، قَالَ: فَعَرَضَ فِي أَنْفُسِنَا مِنْهَا شَيْءٌ، فَقُلْنَا: لَا تَعْمَلُوا حَتَّى تَأْتُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَيْهِ ذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي صَنَعْتُ، قَالَ: «وَمَا عَلِمْتُ أَنَّهَا رُقِيَةٌ، ااقْبِضُوا الْعَنَمَ وَاصْرِبُوا لِي مَعَكُمْ بِسْتِهِمْ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَأَبُو نَضْرَةَ اسْمُهُ الْمُنْدَرِيُّ بْنُ مَالِكِ بْنِ قُطَيْمَةَ وَرَخَّصَ الشَّافِعِيُّ لِلْمَعْلَمِ أَنْ يَأْخُذَ عَلَى تَغْلِيمِ الْقُرْآنِ أَجْرًا وَيَرَى لَهُ أَنْ يَشْتَرِطَ عَلَى ذَلِكَ وَاحْتَجَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَجَعَفَرُ بْنُ إِتَاسٍ هُوَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةٍ وَهُوَ أَبُو بَشِيرٍ، وَرَوَى شُعْبَةُ، وَأَبُو عَوَّانَةَ وَعَظِيمٌ وَاحِدٌ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ هَذَا الْحَدِيثِ. [متفق عليه، ابن ماجه (٢١٥٦)].

٢٠٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمُتَوَكِّلِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَرُّوا بِحَيٍّ مِنَ الْعَرَبِ، فَلَمْ يَقْرُوهُمْ، وَلَمْ يُضَيِّفُوهُمْ، فَاسْتَكَى سَيِّدُهُمْ، فَأَتَوْنَا، فَقَالُوا: هَلْ عِنْدَكُمْ دَوَاءٌ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، وَلَكِنْ لَمْ تَقْرُونَا، وَلَمْ تُضَيِّفُونَا فَلَا نَفْعَ لَنَا حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلًا، فَجَعَلُوا عَلَيَّ ذَلِكَ قَطِيعًا مِنَ الْعَنَمِ، قَالَ: فَجَعَلَ رَجُلٌ مِنَّا يَقْرَأُ عَلَيْهِ بِقَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَبِرَأً، فَلَمَّا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: «وَمَا يَذْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَةٌ» وَلَمْ يَذْكُرْ نَهْيًا مِنْهُ، وَقَالَ: «كُلُّوا وَاصْرِبُوا لِي مَعَكُمْ بِسْتِهِمْ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِتَاسٍ، وَهَكَذَا

رَوَى غَيْرٌ وَاحِدٌ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي وَحْشِيَّةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَجَعْفَرِ بْنِ إِبَاسٍ هُوَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ. [صحيح، انظر ما قبله (٢٠٦٣)].

٢١- بَاب مَا حَاءَ فِي الرَّقَى وَالْأَدْوِيَةِ

٢٠٦٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي خِزَامَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رُقَى نَسْتَرْقِيهَا، وَدَوَاءَ نَسْتَدَاوِي بِهِ، وَتُقَاةَ نَتَّقِيهَا هَلْ تَرُدُّ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ شَيْئًا؟ قَالَ: «هِيَ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ».

قَالَ أَبُو عِيَسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [ضعيف، ابن ماجه (٢٤٣٧)، ضعيف سنن ابن ماجه (٧٤٩)].
حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي خِزَامَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ كِلْتَا الرُّوَايَتَيْنِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَنْ أَبِي خِزَامَةَ عَنْ أَبِيهِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ ابْنِ أَبِي خِزَامَةَ عَنْ أَبِيهِ، وَقَدْ رَوَى غَيْرُ ابْنِ عُيَيْنَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي خِزَامَةَ عَنْ أَبِيهِ وَهَذَا أَصَحُّ، وَلَا نَعْرِفُ لِأَبِي خِزَامَةَ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ. [مسلم].

٢٢- بَاب مَا حَاءَ فِي الْكَمَاءَةِ وَالْعَجْوَةِ

٢٠٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِي الشَّامِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الَهَمْدَانِيُّ وَمَحْمُودُ بْنُ عَيَّلَانَ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ غَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَفِيهَا شِفَاءٌ مِنَ الشَّمِّ، وَالْكَمَاءَةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ».

قَالَ أَبُو عِيَسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ وَجَابِرٍ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَهُوَ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ غَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو. [حسن صحيح، المشكاة (٤٢٣٥) / التصحيح الثاني].

٢٠٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدِ الطَّنَافِسِيِّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكَمَاءَةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ».

قَالَ أَبُو عِيَسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [متفق عليه، الررض الضعيف (٤٤٤)].
٢٠٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْسَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا: الْكَمَاءَةُ جَدْرِي الْأَرْضِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْكَمَاءَةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ الشَّمِّ».

قَالَ أَبُو عِيَسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ. [صحيح بما قبله (٢٠٦٧)].
٢٠٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثْتُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: أَخَذْتُ ثَلَاثَةَ أَكْمُوٍ أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا، فَعَصَرْتُهُنَّ، فَجَعَلْتُ مَاءَهُنَّ فِي قَارُورَةٍ، فَكَحَلْتُ بِهِ

جارية لي فبرأت. [ضعيف الإسناد مع وقفه].

٢٠٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثْتُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: الشَّوْبِيُّ دَوَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ، قَالَ قَتَادَةُ: يَأْخُذُ كُلُّ يَوْمٍ إِحْدَى وَعِشْرِينَ حَبَّةً، فَيَجْعَلُهُنَّ فِي خِرْقَةٍ، فَلْيَتَّقَهُ فَيَتَسَعَّطُ بِهِ كُلَّ يَوْمٍ فِي مَنْحَرِهِ الْأَيْمَنِ قَطْرَتَيْنِ، وَفِي الْأَيْسَرِ قَطْرَةً، وَالثَّانِي فِي الْأَيْسَرِ قَطْرَتَيْنِ، وَفِي الْأَيْمَنِ قَطْرَةً، وَالثَّلَاثُ فِي الْأَيْمَنِ قَطْرَتَيْنِ، وَفِي الْأَيْسَرِ قَطْرَةً. [ضعيف الإسناد مع وقفه، لكن صح مرفوعاً دون قول قتادة: «ياخذ...»، الصحيحة (١٩٠٥)].

٢٢. بَاب مَا جَاءَ فِي أَحْرَبِ الْكَاهِنِ

٢٠٧١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَيْعِيِّ، وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [صحيح، ابن ماجه (٢١٥٩)].

٢٤. بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّغْلِيْقِ

٢٠٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَدُوْنِيَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عِيْسَى أَحِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ أَبِي مَعْبِدِ الْجُهَنِيِّ أَعُوْدُهُ، وَبِهِ حُمْرَةٌ، فَقُلْنَا: أَلَا تُعَلِّقُ شَيْئًا، قَالَ: الْمَوْتُ أَقْرَبُ مِنْ ذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ». قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ إِذَا نَعَرَفَهُ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: كَتَبَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [حسن، غاية المرام (٢٩٧)].

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ غَامِرٍ. [مسلم].

٢٥. بَاب مَا جَاءَ فِي تَبْرِيدِ الْحَمَى بِالْمَاءِ

٢٠٧٣ - حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ زَافِعِ بْنِ حَدِيحٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحَمَى فَوْزٌ مِنَ النَّارِ، فَأَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ». قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَشْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَابْنِ عُمَرَ وَامْرَأَةَ الرُّبَيْرِيِّ، وَعَائِشَةَ، وَابْنَ عَبَّاسٍ. [متفق عليه، ابن ماجه (٣٤٧٣)].

٢٠٧٤ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْحَمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ». [متفق عليه].

حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُثَنِّرِ عَنْ أَشْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفِي حَدِيثِ أَسْمَاءَ كَلَامٌ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا وَكَرَّ الْخَدِيثَيْنِ صَحِيحٌ. [مسلم].

٢٦. باب

٢٠٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ مِنَ الْحُمَى، وَمِنْ الْأَوْجَاعِ كُلِّهَا أَنْ يَقُولَ: «بِسْمِ اللَّهِ الْكَبِيرِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ شَرِّ كُلِّ عِزْقٍ نَعَّارٍ، وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ وَإِبْرَاهِيمَ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ وَيُرْوَى عِزْقٌ نَعَّازٌ. [ضعيف، المشكاة (١٥٥٤)، ضعيف الجامع الصغير (٤٥٨٧)].

٢٧. باب مَا جَاءَ فِي الْغَيْلَةِ

٢٠٧٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ ابْنَةِ وَهَبٍ، وَهِيَ جُدَامَةٌ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَرَدْتُ أَنْ أَنْهِيَ عَنِ الْغَيْالِ، فَإِذَا فَارَسَ وَالرُّومُ يَفْعَلُونَ، وَلَا يَقْتُلُونَ أَوْلَادَهُمْ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ زَيْدٍ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكٌ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهَبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ قَالَ مَالِكٌ: وَالْغَيْالُ أَنْ يَطَأَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ تُرَضِعُ. [مسلم، ابن ماجه (٢٠١١)].

٢٠٧٧ - حَدَّثَنَا عِيْسَى بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهَبٍ الْأَسَدِيَّةِ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهِيَ عَنِ الْغَيْلَةِ حَتَّى ذَكَرْتُ أَنْ الرُّومَ وَفَارِسَ يَضَعُونَ ذَلِكَ فَلَا يَصْرُؤُ أَوْلَادَهُمْ» قَالَ مَالِكٌ وَالْغَيْلَةُ أَنْ يَمَسَّ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ تُرَضِعُ قَالَ عِيْسَى بْنُ أَحْمَدَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيْسَى حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ. [صحیح، انظر ما قبله (٢٠٧٦)].

٢٨. باب مَا جَاءَ فِي دَوَاءِ ذَاتِ الْجَنْبِ

٢٠٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَوْقَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْعَثُ الرُّيْتِ وَالْوَرَسَ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ، قَالَ قَتَادَةُ: يَلْدُهُ وَيَلْدُهُ مِنَ الْجَانِبِ الَّذِي يَشْتَكِيهِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ اسْمُهُ مَيْمُونٌ هُوَ شَيْخٌ بَصْرِيٌّ. [ضعيف، ابن

ماجه (٣٤٦٧)، ضعيف سنن ابن ماجه (٧٦١)، وفيه زيادة: القسطم].

٢٠٧٩ - حَدَّثَنَا رَجَاءُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُدْرِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي رَزِينٍ، حَدَّثَنَا

شُعْبَةُ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، حَدَّثَنَا مَيْمُونُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَتَدَاوَى مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ بِالْقُسْطِ الْبَحْرِيِّ وَالرَّيْتِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مَيْمُونٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، وَقَدْ رَوَى عَنْ مَيْمُونٍ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ هَذَا الْحَدِيثَ وَذَاتِ الْجَنْبِ يَعْنِي السَّلْلَ. [ضعيف، انظر ما

قبله (٢٠٧٨)].

٢٩. باب

٢٠٨٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حُصَيْفَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ السَّلْمِيِّ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ أَنَّهُ قَالَ: أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبِي وَجَعٌ قَدْ كَانَ يَهْلِكُنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «امْسُحْ بِمِيمِنِكَ سِتْعَ مَرَّاتٍ، وَقُلْ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ وَسُلْطَانِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ» قَالَ: فَفَعَلْتُ، فَأَذْهَبَ اللَّهُ مَا كَانَ بِي، فَلَمْ أَزَلْ أَمُرُّ بِهِ أَهْلِي وَعَجِيرَتَهُمْ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [مسلم، ابن ماجه (٣٥٢٢)].

٣٠. باب ما جاء في السنن

٢٠٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِي عُثْبَةُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَهَا: «بِمَ تَسْتَمِشِينَ؟» قَالَتْ: بِالشُّبْرِمِ، قَالَ: «حَارٌّ جَارٌّ» قَالَتْ: ثُمَّ اسْتَمَشَيْتُ بِالسَّنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ أَنَّ شَيْئًا كَانَ فِيهِ شِفَاءٌ مِنَ الْمَوْتِ لَكَانَ فِي السَّنَا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ يَعْنِي دَوَاءَ الْمِثْبِيِّ. [ضعيف، المشكاة (٤٥٣٧)، ضعيف سنن ابن ماجه (٧٦٠)، (٣٤٦١)، ضعيف الجامع الصغير (٤٨٠٧)].

٣١. باب ما جاء في التداوي بالعتسل

٢٠٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ أُنْجِي اسْتِطْلَقَ بَطْنَهُ، فَقَالَ: «اسْقِهِ عَسَلًا» فَسَقَاهُ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ سَقَيْتُهُ عَسَلًا فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا، فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْقِهِ عَسَلًا» فَسَقَاهُ، ثُمَّ جَاءَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ سَقَيْتُهُ عَسَلًا فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقَ اللَّهُ، وَكَذَبَ بَطْنُ أُخِيكَ اسْقِهِ عَسَلًا» فَسَقَاهُ عَسَلًا فَبُرَأَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [متفق عليه].

٣٢. باب

٢٠٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُتَهَالَ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَغُودُ مَرِيضًا لَمْ يَخْضُرْ أَجَلَهُ، فَيَقُولُ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ، إِلَّا عُرِفِي».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الْمُتَهَالَ بْنِ عَمْرٍو. وَصَحِّحَ، الْمَشْكَاءُ (١٥٥٣)، الْكَلِمُ الطَّيِّبُ (١٤٩).

٣٣. باب

٢٠٨٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجَرِيُّ الرَّبَاطِيُّ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا مَرْزُوقُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، أَخْبَرَنَا ثَوْبَانُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ الْحُمَّى، فَإِنَّ الْحُمَّى قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَلْيُطْفِئْهَا عَنْهُ بِالْمَاءِ، فَلْيَسْتَقِمْ نَهْرًا جَارِيًا لِيَسْتَقْبَلَ جِزْيَتَهُ، فَيَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ، وَصَدِّقْ رَسُولَكَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَلْيَغْتَمِسْ فِيهِ ثَلَاثَ عَمَسَاتٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ فِي ثَلَاثِ فَحَمْسٍ، وَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ فِي خَمْسٍ فَسَبْعٍ، فَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ فِي سَبْعٍ فَيَسْعٍ، فَإِنَّهَا لَا تَكَادُ تَجَاوِزُ تِسْعًا بِإِذْنِ اللَّهِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ. [ضعيف، الضعيفة (٢٣٣٩)، ضعيف الجامع الصغير (٣٧٥)].

٣٤. باب التداوي بالرماد

٢٠٨٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَارِثٍ قَالَ: سِئِلَ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ - وَأَنَا أَسْمَعُ - بِأَيِّ شَيْءٍ دَوِيَ جِرْحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا بَقِيَ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، كَانَ عَلِيٌّ يَأْتِي بِالْمَاءِ فِي تَرْبِيهِ، وَفَاطِمَةُ تُغْسِلُ عَنْهُ الدَّمَ، وَأُحْرِقَ لَهُ حَصِيرٌ، فَحَسًا بِهِ لِحَرْوَهُ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [متفق عليه].

٢٠٨٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ، أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَقَّرِيُّ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا مَثَلُ الْمَرِيضِ إِذَا بَرَأَ وَصَحَّ كَالْبُرْدَةِ تَقَعُ مِنَ السَّمَاءِ فِي صَفَائِهَا وَلَوْنِهَا». [موضوع].

٣٥. باب

٢٠٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ الشُّكُونِيُّ عَنِ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلْتُمْ عَلَى الْمَرِيضِ، فَتَفَسَّوْا لَهُ فِي أَجْلِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَرُدُّ شَيْئًا وَيُطَيِّبُ نَفْسَهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ. [ضعيف جدًا، ابن ماجه (١٤٣٨)، ضعيف سنن ابن ماجه (٣٠٣)، المشكاة (١٥٧٢)،

ضعيف الجامع الصغير (٤٨٨)، الضعيفة (١٨٤).

٢٠٨٨ - حَدَّثَنَا هَذَا وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَادَ رَجُلًا مِنْ وَعَلِكٍ كَانَ يَهَى، فَقَالَ: «أَبَشِرْ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: هِيَ نَارِي أَسْلَطَهَا عَلَى عَبْدِي الْمَذْذَبِ لِتَكُونَ حَظْلَةً مِنَ النَّارِ».

٢٠٨٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ، عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: كَانُوا يَزْتَمِعُونَ الْحُمَى لَيْلَةَ كَفَّارَةٍ لِمَا نَقَصَ مِنَ الذُّنُوبِ.

بِكُتَابِ الْفَرَائِضِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١. بَابُ مَا جَاءَ مِنْ تَرَكَ مَالًا فَلْيُورَثْهُ

٢٠٩٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ، وَمَنْ تَرَكَ صَيَاغًا فَإِلَيَّ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ وَأَنْسِ، وَقَدْ رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَطْوَلَ مِنْ هَذَا وَأَمَّ، مَعْنَى صَيَاغًا: صَيَاغًا لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ، فَأَنَا أَعْمَلُهُ وَأَنْفِقُ عَلَيْهِ. [متفق عليه].

٢. بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعْلِيمِ الْفَرَائِضِ

٢٠٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ وَاصِلٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ، حَدَّثَنَا الْقَضْلُ بْنُ ذَلْهَمٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَالْفَرَائِضَ، وَعَلَّمُوا النَّاسَ، فَإِنِّي مَقْبُوضٌ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ فِيهِ اضْطِرَابٌ، وَرَوَى أَبُو أُسَامَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَوْفٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَابِرٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [ضعيف، المشكاة (٢٤٤)، الإرواء (١٦٦٤)، ضعيف الجامع الصغير (٢٤٥٠)].

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ الْحُسَيْنُ بْنُ حَرْبٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَوْفٍ بِهَذَا بِمَعْنَاهُ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ قَدْ ضَعَّفَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ.

٣. بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الْبَنَاتِ

٢٠٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنِي زَكَرِيَاءُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ بِابْنَتَيْهَا مِنْ سَعْدِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَاتَانِ ابْنَتَا سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ قُبِلَ أَبُوهُمَا مَعَكَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا، وَإِنَّ عَمَّهُمَا أَخَذَ مَالَهُمَا، فَلَمْ يَدَعْ لَهُمَا مَالًا، وَلَا تُنْكَحَانِ إِلَّا وَلَهُمَا مَالٌ، قَالَ: «يَقْضِي اللَّهُ فِي